

Distr.: General
19 August 2003
Arabic
Original: English

مجلس الأمن



رسالة مؤرخة ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للكاميرون لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه تقييم أعمال مجلس الأمن برئاسة الكاميرون خلال شهر
تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ (انظر المرفق).

وأكون ممتنا لو عملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقاتها بوصفها وثيقة من وثائق
مجلس الأمن.

(توقيع) م. تشونغونغ آيافور

السفير

نائب الممثل الدائم

القائم بالأعمال بالنيابة



مرفق الرسالة المؤرخة ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للكاميرون لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالفرنسية]

تقييم أعمال مجلس الأمن برئاسة الكاميرون خلال تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢

مقدمة

كان لدى مجلس الأمن في شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ برئاسة السفير مارتين بيلينغا إيبوتو، ممثل الكاميرون الدائم، برنامج حافل بالأعمال، ليس فقط بسبب حلول موعد تحديد العديد من الولايات التي تُعرض على المجلس في هذه الفترة من السنة عادة، بل أيضا بسبب الوضع الدولي السائد.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، نظر المجلس في عدة مسائل ذات أهمية بالغة بالنسبة لحفظ السلام والأمن الدوليين، في أوروبا، وآسيا، ولا سيما في الشرق الأوسط، وفي أوقيانوسيا، وفي أفريقيا بصفة خاصة.

وبالإضافة إلى ذلك، نظر المجلس في المسائل المواضيعية، ومنها مكافحة الإرهاب، والنساء في حالات الصراع المسلح، ومكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة.

ولأول مرة، كرّس مجلس الأمن مناقشة عامة بشأن التعاون بين منظومة الأمم المتحدة ومنطقة وسط أفريقيا في ميدان صون السلام والأمن. كما أُدرج الصراع الدائر في كوت ديفوار في جدول أعمال مجلس الأمن في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

وقد أولى مجلس الأمن الاهتمام ذاته لجميع الحالات التي ينظر فيها والتي تنطوي على احتمالات تهديد الأمن والسلام الدوليين. ورغم أن مسألة نزع سلاح العراق هي من أحداث الساعة، التي احتلت مكانا بارزا في مداولات المجلس خلال رئاسة الكاميرون له، فإن هذه المسألة لم تحجب الحالات الحزنة الأخرى الناجمة عن الصراعات في أفريقيا، والشرق الأوسط، وأوروبا، وفي أجزاء أخرى من العالم.

ورغم الاتفاق على أهم العناصر المختلفة لتوافق الآراء بغية نزع سلاح العراق بصورة سلمية عن طريق استئناف عمل المفتشين، ووضع ذلك الاتفاق في صورته النهائية خلال شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، فقد ارتأى المجلس بحكمته، في بحثه عن الشرعية، تنظيم مناقشة عامة بناء على طلب حركة عدم الانحياز بشأن الحالة في العراق، مانحا بذلك

الدول غير الأعضاء في المجلس فرصة الإعراب عن وجهات نظرها بشأن هذه المسألة البالغة الحساسية والتي يدور حولها كثير من الجدل.

وخلال شهر تشرين الأول/أكتوبر، اعتمد المجلس أربعة قرارات وستة بيانات صادرة عن الرئيس. كما انعقد ٣٣ مرة في جلسات رسمية، منها جلستان خاصتان مع البلدان المساهمة بقوات، وثلاث جلسات سرية استمع خلالها إلى عروض من رئيس محكمة العدل الدولية، والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، وللنايين العامين لهاتين المحكمتين.

وكذلك اجتمع أعضاء المجلس ١٤ مرة لإجراء مشاورات غير رسمية.

وربما كان من الضروري تبيان أنه لم يحدث أبدا حتى الآن أن عقدت مختلف لجان المجلس هذا العدد من الجلسات في آن معا. فقد بدأ الأعضاء الدائمون الخمسة، وأعضاء حركة عدم الانحياز، والأعضاء المنتخبون العشرة وكأهم محفل للمشاورات غير الرسمية، مما سهّل بلا شك اتخاذ القرارات في وقت لاحق بشأن الملف العراقي الحساس.

وقد تعهد رئيس مجلس الأمن بأن تتميز رئاسته بالشفافية والتشاور المنظمين بغية توفير الشروط المواتية للتوصل إلى توافق في الآراء بين أعضاء مجلس الأمن.

أفريقيا

جمهورية الكونغو الديمقراطية

عقد أعضاء مجلس الأمن في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر مشاورات بشأن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية استمعوا خلالها إلى عرض من الأمانة العامة حول تطور الوضع في هذا البلد.

وعقب هذه المشاورات، وبانتظار اعتماد بيان الرئيس المتفق عليه، أدلى رئيس المجلس ببيان للصحافة أعرب فيه المجلس عن قلقه الشديد للحالة السائدة في المنطقة الشرقية من البلد، وأفاد أنه يعتزم أن يعتمد خلال الأيام المقبلة بيانا للرئيس يحدد النقاط الأساسية التي يزمع المجلس التوصية بها في هذا الشأن.

وبناء على التفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، اعتمد المجلس في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ في جلسة رسمية بيانا لرئيس مجلس الأمن (S/PRST/2002/27)، أعرب فيه، في جملة أمور، عن قلقه الشديد لتزايد التوتر في شرق البلد، وبخاصة في أوفيرا وفي منطقة إيتوري، حيث تصاعدت حدة أعمال

العنف بين الطوائف الإثنية. كما أكد على آنية تعزيز بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وزيادة تواجدها في شرق البلاد، ولا سيما في المناطق المجاورة لبوروندي ورواندا، عندما تسمح الظروف الأمنية بذلك. وكرر المجلس مطالبته بتجريد مدينة كيسنغاني من السلاح، ودعا جميع الأطراف المتورطة في الصراع إلى الالتزام بالتوصل إلى تسوية سلمية للصراع، مُدينا أي محاولة لاستخدام القوة المسلحة بقصد التأثير على عملية السلام.

وقدم رئيس فريق الخبراء المعني بالاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية والثروات الأخرى في جمهورية الكونغو الديمقراطية، محمود قاسم، تقريره (S/2002/1146) إلى مجلس الأمن المنعقد في جلسة رسمية في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. ووفقا للنتائج التي توصل إليها المجلس لدى إجراءاته مشاوراته السابقة، أذن رئيس المجلس، بموافقة أعضاء المجلس، لليونارد شي أوكيتوندو، وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وحده بالإدلاء ببيان.

وردا على مضمون التقرير، ولا سيما الاتهامات الواردة فيه الموجهة ضد أعضاء حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، أوصى الوزير مجلس الأمن بفرض عقوبات على الحكومات الأجنبية المعتدية المدانة بالتهب، وبالملاحقة القضائية للناهبين الآخرين. وأرجى النظر في المسألة إلى الجلسة التالية، وفقا لما اتفق عليه أعضاء المجلس، على أن يُحدد موعدا عن طريق المشاورات.

وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، عقد المجلس جلسة مشاورات طويلة بشأن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وعرض الممثل الخاص للأمين العام، آموس نامغا إنغونجي، على أعضاء مجلس الأمن آخر تطورات الموقف على أرض الواقع.

وعقب المشاورات، أدلى رئيس مجلس الأمن ببيان للصحافة باسم أعضاء المجلس أعرب فيه أعضاء المجلس، في جملة أمور، عن قلقهم الشديد بشأن الحالة السائدة في شرق البلاد، ولا سيما في إقليم إيتوري. وناشدوا جميع المجموعات المحلية ودول المنطقة، ولا سيما رواندا وأوغندا، بذل جهودهم من أجل التوصل إلى تسوية سياسية وكفالة أمن السكان المدنيين في المناطق التي تسيطر عليها قواتها. وأثنى أعضاء المجلس على النتائج الأولى لعمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج والتوطين والإعادة إلى الوطن ومتابعة انسحاب القوات الأجنبية، وطلبوا من بعثة الأمم المتحدة في الكونغو، بعد أن أعربوا عن دعمهم لها، الاستمرار في التحقق من هذا الانسحاب حتى يتم انسحاب جميع هذه القوات. كما أعربوا عن ثقتهم الكاملة في الممثل الخاص للأمين العام.

الصومال

نظر مجلس الأمن خلال مشاوراته التي أجراها في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، في جملة أمور، في نص بيان لرئيس المجلس أمام الصحافة، يوجه من خلاله الأعضاء رسالة تشجيع ودعم قوية إلى الجهات الفاعلة في عملية المصالحة الوطنية في الصومال التي نُظمت في إلدوريت، في كينيا.

ووفقاً لذلك البيان، الذي أرسل أيضاً إلى رئيس مكتب الأمم المتحدة السياسي لشؤون الصومال لإلقائه عند افتتاح الاجتماع، أعرب أعضاء المجلس، في جملة أمور، عن ترحيبهم بالبدء في إلدوريت، كينيا، بعملية المصالحة الوطنية تحت رعاية الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية.

وشددوا على دعمهم جميعاً للعملية، كما أكدوا من جديد رغبتهم في التوصل إلى تسوية شاملة ودائمة للحالة في الصومال. وأعرب أعضاء المجلس أيضاً عن التزامهم بمساعدة الأطراف في تنفيذ القرارات التي يتخذونها.

أنغولا

عقد مجلس الأمن مشاورات غير رسمية في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر بشأن الحالة في أنغولا، وبوجه خاص بشأن آلية الرصد المنشأة عملاً بالقرار ١٢٩٥ (٢٠٠٢) التي كانت ولايتها، الممددة بموجب الفقرة ٣ من القرار ١٤٠٤ (٢٠٠٢) ستنتهي في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر. وكان معروضا على المجلس تقرير آلية الرصد (S/2002/1119)، ومشروع قرار (S/2002/1168) مقدم من بلغاريا، والولايات المتحدة الأمريكية، وفرنسا، وأيرلندا، والنرويج، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

وعقب المشاورات التي أجراها المجلس، ووفقاً للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة، اعتمد المجلس بالإجماع في جلسة رسمية القرار ١٤٣٩ (٢٠٠٢)، الذي قرر، بموجب، من حيث الجوهر، رفع الحظر المفروض على السفر بالنسبة لزعماء يونيتا وأقاربهم، وذلك ابتداء من الساعة ٠١/٠٠ بتوقيت شرق الولايات المتحدة من يوم ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. وقرر أيضاً تمديد ولاية آلية رصد الجزاءات لفترة شهرين آخرين تنتهي في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، بانتظار النظر من جديد في الحالة على أساس تقرير إضافي للجنة المنشأة عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣).

جمهورية أفريقيا الوسطى/تشاد

في المشاورات التي أجريت في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، نظر مجلس الأمن لأول مرة في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى من زاوية الظروف السائدة بين ذلك البلد وجمهورية تشاد.

وعقب المشاورات، اعتمد مجلس الأمن في جلسة عامة بياناً لرئيس مجلس الأمن (S/PRST/2002/28) أعرب فيه، في جملة أمور، عن تأييده الكامل لقرار الدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي والنقدي لوسط أفريقيا الداعي إلى نشر قوة مراقبة دولية، يتراوح قوامها بين ٣٠٠ و ٣٥٠ فرداً، تقدمهم الكاميرون، وغابون، وغينيا، ومالي، وجمهورية أفريقيا الوسطى. وطلب من الدول المشتركة في تلك القوة العمل بالتعاون الوثيق مع ممثل الأمين العام ومكتب الأمم المتحدة لدعم توطيد السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى.

وأعرب أعضاء المجلس عن استعدادهم لتابعة هذه الجهود للإسهام في تطبيع العلاقات بين البلدين بغية الحفاظ على السلام والاستقرار في أفريقيا الوسطى.

التعاون بين منظومة الأمم المتحدة ومنطقة وسط أفريقيا

عقد مجلس الأمن طوال يوم ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر جلسة عامة برئاسة السفير مارتين بيلينغا إيبوتو بشأن البند المعنون "تعزيز التعاون بين منظومة الأمم المتحدة ومنطقة وسط أفريقيا في ميدان صون السلام والأمن". وكان معروفاً على المجلس وثيقة معلومات أساسية (S/2002/1179) وزعها الرئيس، تحدد نقاط المناقشة وتعرض الأهداف المتوخاة من المناقشة.

وشارك في هذه المناقشة وزراء خارجية جمهورية الكونغو، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وغينيا الاستوائية، وغابون، وجمهورية الكونغو الديمقراطية. ومثل الأمين العام، الذي كان غائباً عن نيويورك، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، تولياميني كالومو، الذي نقل رسالة إلى مجلس الأمن استناداً إلى مذكرة معلومات أعدتها الأمانة العامة لهذا الاجتماع وعُرضت على أعضاء المجلس. كما شارك في المناقشة الأمين العام المساعد لشؤون الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا؛ ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ ومثل البنك الدولي المدير القطري لأفريقيا الجنوبية والوسطى ومنطقة البحيرات الكبرى؛ ومثلت برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مديرة مكتب منع الأزمات والإنعاش؛ ومثل الاتحاد الأفريقي المراقب الدائم عنه في الأمم المتحدة. وأدلى كل منهم ببيان أمام المجلس.

وفي نهاية المناقشة، عرض الرئيس استنتاجات أولية ريثما يتم التفاوض على مسودة بيان الرئيس الذي أعلن عنه في وثيقة المعلومات الأساسية واعتماده.

وفي البيان الذي أصدره رئيس مجلس الأمن في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر عن تعزيز التعاون بين منظومة الأمم المتحدة ومنطقة أفريقيا الوسطى في ميدان صون السلام والأمن (S/PRST/2002/31)، انتهى المجلس إلى الإشارة إلى إمكانية إيفاد بعثة مشتركة بين وكالات منظومة الأمم المتحدة إلى منطقة أفريقيا الوسطى لتقييم الوضع. وبالإضافة إلى ذلك، دعا المجلس الأمين العام إلى أن يقدم إليه في غضون ستة أشهر عرضا يشمل الوسائل التي تتيح اتباع نهج شامل ومتكامل وثابت ومنسق لحل المشاكل التي تحول دون تحقيق السلام والأمن والتنمية في أفريقيا الوسطى.

كوت ديفوار

أجرى المجلس، وللمرة الأولى منذ نشوب الأزمة في ١٩ أيلول/سبتمبر، مشاورات يوم ٣١ تشرين الأول/أكتوبر بشأن الحالة السائدة في كوت ديفوار. واستمع إلى عرض من الأمانة العامة عن الحالة السائدة في هذا البلد وآخر ما شهدته من تطورات.

وعقب المشاورات، أدلى رئيس مجلس الأمن، باسم أعضائه، ببيان للصحافة أدان فيه أعضاء المجلس بحزم بالغ محاولة الاستيلاء على السلطة في كوت ديفوار أو الإطاحة بحكومتها الشرعية المنتخبة ديمقراطياً، وأعربوا لهذه الحكومة عن دعمهم الكامل لها. وطلب أعضاء المجلس أيضاً من جميع أطراف الصراع العمل على حل الأزمة بالطرق السلمية، والاعتراف بأن الحل السياسي وحده هو الكفيل بتحقيق ذلك. وأثنوا على المبادرات التي تتخذها الجماعة الأفريقية لدول غرب أفريقيا للتشجيع على تسوية الصراع سلمياً، لا سيما عن طريق فريق الاتصال التابع لها، وأعربوا عن تأييدهم التام له. ودعا أعضاء المجلس المجتمع الدولي لتقديم العون اللازم للنشر الفوري لقوة الفصل الخاصة بفريق الرصد التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

آسيا

أفغانستان

في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، وقبل إجراء المشاورات العامة التي تواصل فيها بحث مسألة أفغانستان، استمع مجلس الأمن في جلسة عامة إلى الممثل الخاص للأمين العام، الأخضر الإبراهيمي، الذي عرض تطورات الحالة السائدة في أفغانستان منذ آخر كلمة أدلى بها أمام المجلس في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. واستندت المداولات إلى تقرير الأمين العام عن الحالة

في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2002/1173)، الذي كان معروضا على مجلس الأمن.

وأكد الممثل الخاص أن الاشتباكات المتفرقة التي تشهدها المنطقتان الشمالية والجنوبية الشرقية، وبنسبة أقل المنطقة الغربية، تشكل تهديدا للأمن بشكل عام. وأكد أنه على الرغم من أن برامج تعزيز قدرات الشرطة والجيش الوطنيين تنفذ جيدا وتجري متابعتها مع ألمانيا، البلد الذي يؤدي الدور الريادي في هذا الشأن، فإن التطور يعد أكثر بطئا بالنسبة للجيش. وشدد على ضرورة استفادة حكومة وشعب أفغانستان من الدعم الدولي الذي يطلبانه لضمان الأمن في الوقت الذي يتم فيه تدريب الشرطة والجيش الوطنيين.

وفيما يتعلق بمسألة عودة النظام الدستوري، أعلن الممثل الخاص أنه تم تشكيل لجنة لصياغة دستور جديد، غير أنه لن يتسنى عرض مسودة الدستور الجديد على اللويا جيرغا إلا في نهاية عام ٢٠٠٣ وأن الانتخابات ستجري في منتصف عام ٢٠٠٤.

وأطلع الممثل الخاص المجلس أيضا على نتائج اجتماع فريق التنفيذ الذي عقد في كابل قبل عدة أيام، وضم ممثلين عن الحكومة والجهات المانحة والأمم المتحدة والشركاء المتعددي الأطراف والمنظمات غير الحكومية. وأثناء ذلك الاجتماع، عرضت عليهم حكومة أفغانستان خططها والخطوط العريضة لميزانياتها المخصصة للتنمية والحالات الـ ١٢ التي توليها الأولوية.

العراق/الكويت

عقد مجلس الأمن في ٢ تشرين الثاني/أكتوبر جلسة مغلقة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (اليونيكوم). وقدم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، الهادي العناي، عرضا استند في إعداداته إلى تقرير الأمين العام عن البعثة للفترة من ٢١ آذار/مارس إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (S/2002/1039).

وتم النظر أثناء مشاورات غير رسمية عقدها المجلس في ٣ تشرين الأول/أكتوبر في مسألة تمديد ولاية البعثة. وأكد رئيس مجلس الأمن في بيان للصحافة أدلى به عقب انتهاء المشاورات، أن أعضاء المجلس وافقوا على توصية الأمين العام، وقرروا تمديد ولاية هذه البعثة لفترة ستة أشهر.

واستمع أعضاء المجلس أثناء مشاوراتهم غير الرسمية في اليوم نفسه إلى تقريرين متتاليين للرئيس التنفيذي للجنة الأمم المتحدة للمراقبة والتحقق والتفتيش (أنموفيك)، هانز بليكس، وللمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، محمد البرادعي، بشأن نتائج المفاوضات

التي أجريها في ٣٠ أيلول/سبتمبر و ١ تشرين الأول/أكتوبر مع السلطات العراقية عن الترتيبات العملية التي ينبغي اتخاذها قبل عودة مفتشي الأسلحة التابعين للأمم المتحدة إلى العراق.

وعقب المشاورات، أدلى رئيس مجلس الأمن ببيان للصحافة أحاط فيه أعضاء المجلس علماً بالاستنتاجات التي توصل إليها الرئيس التنفيذي لأنموفيك والمدير العام للوكالة في مباحثتهما مع السلطات العراقية.

وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، استمع مجلس الأمن إلى وجهة نظر الرئيس التنفيذي لأنموفيك عن آخر الرسائل التي وردت من العراق بشأن المباحثات التي أجرتها السلطات العراقية مع أنموفيك والوكالة الدولية للطاقة الذرية عن الترتيبات العملية التي ينبغي اتخاذها قبل بدء العمليات القادمة للتفتيش عن الأسلحة. وعقب المشاورات، أدلى رئيس مجلس الأمن ببيان للصحافة أكد فيه أن المجلس سيعقد في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر جلسة عامة بشأن المسألة العراقية.

وبناء على طلب جنوب أفريقيا، بوصفها البلد الذي كان يتولى في ذلك الوقت رئاسة حركة بلدان عدم الانحياز، عقد مجلس الأمن يومي ١٦ و ١٧ تشرين الأول/أكتوبر، جلسات عامة عن الحالة بين العراق والكويت. وتم في المناقشات التي شارك فيها ٥٥ بلداً، رسم الخطوط العريضة للقرار القادم الذي سيتخذه مجلس الأمن بشأن عمليات التفتيش عن الأسلحة.

وفي ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، قرر رئيس مجلس الأمن عقد مشاورات عن الحالة بين العراق والكويت بحيث يتسنى للكويت تبادل الآراء حول هذه المسألة. وعلى إثر هذا القرار، قررت الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة تقديم مشروع القرار الذي أعدته بشأن نزع سلاح العراق. وعُقدت في الأيام التالية، وبخاصة يومي ٢٥ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، مشاورات أخرى بشأن مشروع القرار.

الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين

عقد مجلس الأمن في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر جلسته الشهرية التي يجري فيها مشاورات غير رسمية بشأن تطور الحالة في الشرق الأوسط، بخاصة جهود السلام الدبلوماسية التي تبذلها اللجنة الرباعية، ومستجدات الوضع الأمني والإنساني على أرض الواقع.

ودعت جميع الوفود إلى التقيد بالقرار ١٤٣٥ (٢٠٠٢) المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، الذي يطلب، في جملة أمور، رفع الحصار عن مقر السلطة الفلسطينية، ووقف أعمال العنف والاستفزاز.

ولم يدلّ رئيس مجلس الأمن عقب المشاورات بأي بيان للصحافة عن هذا الموضوع.

أوروبا

البوسنة والهرسك

في ٨ تشرين الأول/أكتوبر، قدم الممثل السامي المكلف بتنفيذ اتفاق السلام في البوسنة والهرسك والممثل الخاص للاتحاد الأوروبي، اللورد بادّي أشداون، والممثل الخاص للأمين العام، منسق عمليات الأمم المتحدة، جاك بول كلاين، إلى مجلس الأمن تقريراً عن الانتخابات التي جرت في البوسنة والهرسك في ٥ تشرين الأول/أكتوبر.

وفضلاً عن ذلك، أطلع المجلس على تطور الحالة السائدة على أرض الواقع قبل أن تغادر بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك لتحل محلها بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي.

وفي ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، عقد مجلس الأمن جلسة عامة عن الحالة في البوسنة والهرسك وذلك بعد انقضاء بضعة أسابيع على الانتخابات التي جرت في ٥ تشرين الأول/أكتوبر وعشية عملية الانتقال المقرر أن تحدث من بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك إلى بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي. وكان معروضا على المجلس رسالة مؤرخة ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن أحيل بها تقرير الممثل السامي في البوسنة والهرسك (S/2002/1176).

وشارك في هذه المناقشات الممثل السامي والممثل الخاص للأمين العام، منسق عمليات الأمم المتحدة.

بريفلاكا

اتخذ مجلس الأمن في ١١ تشرين الأول/أكتوبر القرار ١٤٣٧ (٢٠٠٢) الذي مدد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا، كرواتيا حتى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وكان معروضا على المجلس تقرير الأمين العام عن بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا (S/2002/1101).

و بموجب القرار، طلب المجلس مجدداً إلى الطرفين الامتثال لنظام التجريد من السلاح في المناطق التي حددتها الأمم المتحدة، والتعاون بصورة تامة مع مراقبي الأمم المتحدة العسكريين وضمان سلامتهم وحرية تنقلهم الكاملة.

وكان مجلس الأمن قد عقد في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر جلسة رسمية مغلقة مع البلدان المساهمة بقوات تطبيقاً للأحكام ذات الصلة من القرار ١٣٥٣ (٢٠٠١). وفي تلك المناسبة، استمع إلى عرض قدمه الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام.

كوسوفو، جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية*

في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، أجرى مجلس الأمن مشاورات غير رسمية بشأن الحالة في كوسوفو، ولا سيما في متروفييتشا، بعد أن استمع لعرض من الأمانة العامة بشأن تطورات الحالة هناك.

وفي أعقاب المشاورات، أدلى رئيس المجلس ببيان للصحافة أكد فيه أعضاء المجلس تأييدهم للممثل الخاص للأمين العام، مايكل ستينر، ورحبوا بمقترحاته المؤلفة من سبع نقاط والمقدمة إلى مواطني متروفييتشا في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

وخلال المشاورات غير الرسمية المعقودة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، نظر المجلس في مسألة تشكيل بعثة مجلس الأمن إلى كوسوفو التي كان من المقرر أن يرأسها السفير أولي بيتر كولبي من النرويج.

واعتمد مجلس الأمن، في جلسة رسمية، عقدت في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، بياناً لرئيس مجلس الأمن (S/PRST/2002/29)، أعرب فيه عن ترحيبه بالتقدم المحرز في التحضير للانتخابات البلدية المزمع عقدها في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ في كوسوفو، ودعا جميع الناحيين أن يشاركوا مشاركة واسعة لتهيئة الفرصة لإحراز التقدم مستقبلاً نحو بناء مجتمع متعدد الأعراق يسوده التسامح.

المسائل المواضيعية

الأسلحة الخفيفة

عقد مجلس الأمن، في ١١ تشرين الأول/أكتوبر، اجتماعاً عاماً من جلستين خُصصتا لموضوع الأسلحة الخفيفة. وكان معروضاً على أعضاء المجلس تقرير الأمين العام عن الأسلحة

* اعتباراً من ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣، تغير اسم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى صربيا والجبل الأسود.

الخفيفة (S/2002/1053)، الذي قدمه وكيل الأمين العام للأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، جايانتا دانابالا.

وشارك في المناقشة ٢٥ ممثلاً للدول غير الأعضاء في مجلس الأمن، وفي أعقابها عمم الرئيس على أعضاء المجلس مشروع بيان رئاسي.

وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، اعتمد مجلس الأمن بيان رئيس مجلس الأمن بشأن الأسلحة الخفيفة (S/PRST/2002/30)، وفيه شجع المجلس الدول، في جملة أمور، على ضمان وجود مراقبة فعالة على تصدير وتوريد ونقل وتكديس وتخزين الأسلحة الخفيفة، وحثها على أن تنشئ نظاماً لشهادات المستعمل النهائي على الصعيدين الإقليمي والوطني والعالمي. وشجع المجلس البلدان المصدرة للأسلحة أن تتحلى بأقصى قدر من المسؤولية في الصفقات المتعلقة بالأسلحة الخفيفة. كما شدد على أهمية اتخاذ خطوات أخرى لمنع السمسرة غير المشروعة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحتها والقضاء عليها. ودعا بالتالي إلى إقامة سجل وطني لسماسرة الأسلحة، عند الإمكان. وحث المجلس الدول على فرض العقوبات المناسبة على جميع أنشطة السمسرة غير المشروعة بالأسلحة فضلاً عن نقل الأسلحة الذي ينتهك قرارات الحظر الصادرة عن مجلس الأمن، وحثها على تنفيذ التدابير الزجرية المناسبة.

المرأة والسلام والأمن

بمناسبة الذكرى السنوية الثانية لاتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٢) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، عقد مجلس الأمن في ٢٨ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر مناقشة عامة بشأن موضوع المرأة والسلام والأمن. وكان من المقرر أصلاً تنظيم هذه المناقشة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، غير أنها أجلت للسماح لأعضاء المجلس بإجراء مشاوراتهم العاجلة بشأن نزع السلاح في العراق. وكان معروضا على أعضاء المجلس تقرير الأمين العام (S/2002/1154).

وشارك في المناقشة الأمين العام للأمم المتحدة، ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والمديرة المكلفة بمكتب المستشارية الخاصة للمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة.

ونظم اجتماع بناء على صيغة آريا بشأن الموضوع نفسه، وترأسته سنجافورة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر. وخلال مداخلتها في الجلسة العامة، أطلعت ممثلة وفد سنجافورة مجلس الأمن على فحوى المناقشات، وقدمت إليه المعلومات التي تم تلقيها، ملاحظة في الوقت ذاته عدم وجود آلية رسمية لنقلها.

وفي معرض تقديمه لتقريره، لاحظ الأمين العام أنه إذا كانت المرأة تعاني من النزاعات بصورة غير متناسبة، فإنها في الوقت ذاته تملك مفتاح حل هذه النزاعات. ودعا بالتالي إلى تقدير مساهمة المرأة في كل مراحل تسوية النزاعات حق قدرها.

وشارك في المناقشة العامة بشأن هذه المسألة ٢٠ ممثلاً للدول غير الأعضاء في مجلس الأمن.

وفي بيان رئيس مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن (S/PRST/2002/32) الصادر في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، تعهد المجلس بإدماج الاعتبارات الجنسانية في معالجة مسائل السلام والأمن الدوليين، ولا سيما في ولايات جميع بعثات حفظ السلام، وعمليات إعادة البناء والعمليات الإنسانية بعد انتهاء النزاعات. وأعرب عن أسفه لاستمرار حالات الاستغلال الجنسي، بما في ذلك الاتجار بالنساء والفتيات، في سياق عمليات حفظ السلام والأنشطة الإنسانية. وطلب المجلس إلى الأمين العام إنشاء قاعدة بيانات لأخصائي الشؤون الجنسانية، فضلاً عن الجماعات والشبكات النسائية في البلدان والمناطق التي تشهد نزاعات. وشجع الدول الأعضاء والأمين العام على إقامة اتصالات منتظمة مع الجماعات والشبكات النسائية المحلية للاستفادة من معارفها المتعلقة بأثر النزاعات المسلحة على النساء والفتيات.

مسائل أخرى

تهديدات السلام والأمن الدوليين الناجمة عن أعمال إرهابية

لجنة مكافحة الإرهاب

وفقاً للبيان الرئاسي (S/PRST/2002/10) المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، قدمت لجنة مكافحة الإرهاب تقريراً عن عملها على مدى عام منذ إنشائها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ وذلك عملاً بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

وخصص مجلس الأمن جلسات عامة عقدت في ٤ و ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، لتقديم التقرير والنظر في تقرير لجنة مكافحة الإرهاب.

وأدلى الأمين العام ببيان أشاد فيه باللجنة ورئيسها لما قامت به من جهود لكفالة تنفيذ كل الدول لاستراتيجية فعالة لمكافحة الإرهاب. وأشار إلى أن لجنة مكافحة الإرهاب، تمكنت بفضل أعمالها، من أن تصبح أداة حفز هامة في السعي إلى توافق دولي في الآراء لمناهضة الإرهاب، ودعا إلى احترام الاتفاقيات الدولية الاثني عشرة لمكافحة الإرهاب.

وفي عرضه، قال رئيس لجنة مكافحة الإرهاب السير جيريمي غرينستوك، إن اللجنة ليست محكمة، وأشار إلى أن طريقة عمل لجنة مكافحة الإرهاب طبعها التعاون بالدرجة الأولى، لأن القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وإن كان ملزماً لجميع الدول الأعضاء، يتعين على الحكومات تطبيقه طوعاً لكي يؤتي ثماره. ولاحظ أنه في حين لا تنتظر اللجنة أن تفيد أي دولة من الدول أنها قامت بتطبيق القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) تطبيقاً كاملاً، فإنها تتوقع من جميع الدول أن تعزز قدراتها على مكافحة الإرهاب. ولاحظ أنه حتى الوقت الراهن، قدمت ١٧٣ دولة تقاريرها، بينما لم تقدم ١٦ دولة أي تقرير حتى الآن، وأن سبع دول منها لم تهنئ حتى بالاتصال باللجنة.

وتقدم جميع الوفود بالتهنئة للجنة على العمل الذي أنجزته ولمساهمتها الاستثنائية في مكافحة الإرهاب ولحصيلة عملها الإيجابية إلى حد كبير، كما أشادت برئيسها. وشارك ٢٩ ممثلاً للدول غير الأعضاء في مجلس الأمن في المناقشة، التي انضم إليهم فيها مراقبان الدائمان للاتحاد الأفريقي ومنظمة المؤتمر الإسلامي لدى الأمم المتحدة.

وفي أعقاب المناقشات، اعتمد مجلس الأمن بياناً للرئيس (S/PRST/2002/26) أكد فيه المجلس استمرار الترتيبات المتخذة بشأن مكتب اللجنة لفترة جديدة مدتها ستة أشهر. ودعا المجلس اللجنة إلى مواصلة أعمالها المبينة في برنامج عملها (S/2002/1075) لفترة خامسة مدتها تسعون يوماً، والتركيز على أن تكون لكل الدول تشريعات تغطي كافة جوانب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وإجراءات تتيح لها التصديق في أقرب وقت ممكن على الاتفاقيات الدولية الاثني عشرة والبروتوكولات المتعلقة بمكافحة الإرهاب.

الهجمات الإرهابية التي وقعت في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ في بالي، إندونيسيا
في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، ووفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات سابقة بشأن الهجمات الإرهابية بالقنابل المرتكبة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ في بالي، بإندونيسيا، اعتمد مجلس الأمن بالإجماع، في جلسة عامة عقدت في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، في إطار البند المعنون "تهديدات السلم والأمن الدوليين الناجمة عن أعمال إرهابية"، القرار ١٤٣٨ (٢٠٠٢) الذي يدين تلك الهجمات بأشد العبارات. وفي ذلك القرار، طلب مجلس الأمن إلى جميع الدول وفقاً لالتزاماتها بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، العمل معاً على نحو عاجل والتعاون مع السلطات الإندونيسية وتقديم الدعم والمساعدة اللازمين لها فيما تبذله من جهود للعثور على مرتكبي ومنظمي ورعاة تلك الهجمات الإرهابية وتقديمهم للعدالة.

احتجاز الرهائن في موسكو

اعتمد مجلس الأمن بالإجماع، في جلسة عامة عقدت في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، وفقا للتفاهم الذي يتم التوصل إليه مشاورات سابقة بشأن احتجاز الرهائن الذي ارتكب الليلة السابقة في موسكو، في إطار البند المعنون "تهديدات السلم والأمن الدوليين الناجمة عن أعمال إرهابية"، القرار ١٤٤٠ (٢٠٠٢) الذي يدين ذلك العمل الشنيع بأشد العبارات. وطالب مجلس الأمن بالإفراج فورا ودون شروط عن جميع الرهائن ضحايا ذلك العمل الإرهابي، وحث جميع الدول، وفقا لالتزاماتها بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، على التعاون مع سلطات الاتحاد الروسي فيما تبذله من جهود للعثور على مرتكبي ومنظمي ورعاة هذه الهجمات الإرهابية وتقديمهم للعدالة.

ترشيحات لمناصب القضاة الدائمين للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات سابقة، قرر مجلس الأمن في جلسة رسمية عقدها يوم ١١ تشرين الأول/أكتوبر تمديد أجل تقديم الترشيحات لمناصب القضاة الدائمين للمحكمة الدولية لرواندا إلى تاريخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، وذلك لقلة عدد المرشحين. وكان معروضا على أعضاء المجلس رسالة وجهها الأمين العام للأمم المتحدة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2002/1106)، وكذلك مشروع رسالة اقترح رئيس المجلس توجيهها إلى الأمين العام لإبلاغه بقرار المجلس الرامي إلى تمديد أجل تقديم الترشيحات لمناصب القضاة الدائمين للمحكمة.

انتخابات محكمة العدل الدولية

في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، شرعت الجمعية العامة ومجلس الأمن في آن واحد، ووفقا للمادة ١٣ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، في الدورة الأولى للاقتراع السري لانتخاب خمسة قضاة لمحكمة العدل الدولية لفترة ولاية مدتها ٩ سنوات تبدأ في ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٣. وانتخبت الجمعية العامة ومجلس الأمن نفس المرشحين التالية أسماؤهم: السادة شي جيو يونغ (الصين)، وعبد القادر كوروما (سيراليون)، وهيساشي أودا (اليابان)، وبرونو سيما (ألمانيا)، وبيتر تومكا (سلوفاكيا).

التقرير السنوي لمجلس الأمن

عقد مجلس الأمن، في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، مشاورات بكامل هيئته بشأن نظر الجمعية العامة في تقريره السنوي، في ١٤ و ١٥ تشرين الأول/أكتوبر.

وفي ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، قدم رئيس مجلس الأمن إلى الجمعية العامة تقرير مجلس الأمن (A/57/2) قبيل نظره في البند المتعلق بهذه المسألة. واستعرض أنشطة المجلس خلال الفترة قيد النظر، مشيراً بصفة خاصة إلى أن المجلس اختبر بنجاح الآلية الجديدة للتعاون مع البلدان المساهمة بقوات. وأشار إلى أن تقرير مجلس الأمن قد اختُزل بما مقداره ٣٠٠ صفحة بالمقارنة مع تقرير السنة الماضية مما أتاح توفير ٣٠٠ ٠٠٠ دولار. كما أشار إلى أن المجلس عقد ٢٦٤ جلسة رسمية، أي بزيادة ٩١ جلسة رسمية عن السنة الماضية؛ وأنه اتخذ ٧٥ قراراً، أي بزيادة ٢٣ قراراً عن السنة الماضية، وأصدر ٤٧ بياناً رئاسياً، أي بزيادة ١٢ بياناً عن السنة الماضية.

وأعربت الدول الأعضاء، في بياناتها أمام الجمعية العامة، عن ارتياحها للشكل الجديد للتقرير السنوي لمجلس الأمن الذي خضع لقدر أكبر من الترشيد والتحليل. وارتأت أن المجلس قد حسّن شيئاً ما من أساليب عمله، ولا سيما على مستوى شفافية أعماله. فقد كانت هناك زيادة كبيرة في عدد الجلسات العامة التي شهدت مشاركة متزايدة للدول غير الأعضاء في مجلس الأمن.

واغتنتم الدول الأعضاء فرصة مناقشة تقرير مجلس الأمن للمطالبة بإصلاح المجلس، ولا سيما حق النقض وأساليب العمل. كما طالبت بتوسيع عضوية مجلس الأمن لتمكينه من استعادة مشروعيته، وليكون أكثر تمثيلاً للوضع الجيو - سياسي العالمي، ولكي يعكس ذلك الوضع على نحو أفضل. وطالبت في هذا الصدد بزيادة عدد المقاعد الدائمة والمقاعد غير الدائمة.

وخلال المناقشات التي جرت في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، أحاط أعضاء المجلس علماً بالملاحظات التي أبدتها الجمعية العامة، واغتنتموا هذه الفرصة لإبراز أهمية التفكير في تحسين فعالية إدارة وأعمال المجلس، وأساليب عمله وعلاقاته بالأجهزة والمؤسسات الأخرى لمنظومة الأمم المتحدة. ولاحظوا أن عمل مجلس الأمن قد تشعب على مر السنين. وبفضل الزيادة الملموسة في عدد الجلسات العامة، حسّن مجلس الأمن من شفافية أعماله، غير أنه لا يزال يلزم القيام بالشيء الكثير في هذا المضمار. وارتأوا أن من الأمور الأساسية تلك البعثات التي يوفدها مجلس الأمن إلى مناطق النزاعات، وكذلك إنشاء لجان خاصة وأفرقة عاملة كلما اقتضى الأمر ذلك.

محكمة العدل الدولية

في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات سابقة، استمع مجلس الأمن، في جلسة خاصة وفقا للشكل المعتاد، إلى عرض قدمه القاضي جيلبر غيوم، رئيس محكمة العدل الدولية، بشأن أنشطة المحكمة والوضع الحالي للقضايا المعروضة عليها. وفي ختام الجلسة، صدر بلاغ بمثابة محضر حربي للجلسة، وفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

المحكمتان الدوليتان لرواندا ويوغوسلافيا السابقة

في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، ووفقا للتفاهم الذي يتم التوصل إليه في مشاورات سابقة، استمع مجلس الأمن، في جلسة مغلقة وفقا للشكل المعتاد، لعروض بشأن الأنشطة والوضع الحالي للقضايا المعروضة على المحكمتين، قدمها القاضي كلود جوردا، رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١؛ والقاضي نافانيتيم بيلي، رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. كما أدلت كارلا ديل بونتي، المدعية العامة لهاتين المحكمتين ببيان.

وفي ختام الجلسة، صدر بلاغ بمثابة محضر حربي للجلسة، وفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.